

## قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية  
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية عن السنة  
المالية ١٩٨٨ / ٨٧ بمبلغ ٤٠٨٧٦٦٨ جنيها ( فقط وقدره أربعة ملايين وسبعة وثمانون  
ألفا وستمائة وثمانية وستون جنيها ) تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث وذلك لمواجهة  
التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٤٠٨٧٦٦٨  
جنيها ( فقط وقدره أربعة ملايين وسبعة وثمانون ألفا وستمائة وثمانية وستون جنيها )  
تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث موزعة على البابين التاليين :

( أ ) الباب الأول : الأجور مبلغ ٨٩٤٤٢٦ جنيها .

( ب ) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٣١٩٣٢٤٢ جنيها .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

بصم هذا القانون بنحتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ ( ٣١ مايو سنة ١٩٩٠ ) .

حسنى مبارك